

مرسوم سلطاني
رقم ٨٦/٤٣
بنقل الهيئة العامة لموارد المياه الى
مجلس حماية البيئة وموارد المياه

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٧٦ باصدار قانون تنمية موارد المياه وتعديلاته .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٩/٦٣ بانشاء هيئة عامة لموارد المياه .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٩/٦٨ بانشاء مجلس حماية البيئة ومكافحة التلوث وتعديلاته .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٥/١٠٥ بتعديل اسم مجلس حماية البيئة ومكافحة التلوث واعادة تشكيله .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمننا بما هو آت

- مادة (١) : تؤول هيئة موارد المياه الى مجلس حماية البيئة وموارد المياه ويحدد المجلس اختصاصاتها واسلوب عملها في اطار هيكله التنظيمي المعتمد .
مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٢ شوال سنة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ٢٩ يونيو سنة ١٩٨٦ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٣٨)
الصادرة في ١٩٨٦/٧/١ م